صح الاوضح الاولى ان يقال المقصود الاستعارة مكنية ... فلا تستقيم

للمستعار منه كان الدعوى اختصاصاً هو الترشيح والآخر ترشيح فان ساوى

تجاذبه قوله اى اذا تبسم علمت انه قيل حاصل المعنى ان السائلين ما اخذوا

مال الممدوح من غير علمه ويجيئون الى حضرته فيتبسم ولا يأخذ منهم

فيملكونه وانت خبير بان هذا من التعقيد ومن التقصير في المدح

بالنسبة الى اعطاء السائلين ما ليس في ايديهم بل معناه انه اذا تبسم في وجوه

السائلين صار ما في خزانته ملكاً للسائلين وخرجت عن ملكه كما تخرج

الرهن عن الراهن فان المعروف من حاله انه لا يعقب تبسمه الا الاعطاء

وفي ذكر الغلاق مبالغة في مدحه واشعار بان الذى عنده من المال انما

هو معد للسائلين وان حصوله لهم على طرف الثمام فكأنه ليس في يده

بل في ايديهم فاذا تبسم استحكم ملكهم كما يستحكم ملك المرتهن الرهن

وهذا امثال الصفة في المحرب ومآله النزوع ... وكذا راسي في الحمام

اسداً املة من رآم ما اعرفه قوله ثم فرع عليها ومآله الصعود ولذلك

جاورت حراً اذا اخذ اتلاطم الامواج قوله هذا ترشيح ظاهره

ان المشار اليه المصراع الثاني وليس كذلك بل الترشيح قوله لبد اما

قوله اظفاره لم تقلم ولا اختصاص له بالجنبة قوله مبالغة التشبيه

وينبغي ان يكون المبالغة مبدأ النفي قوله ومبناه اى مبنى الترشيح

في بعض النسخ ومبناها اى الاستعارة والاولى هي المناسبة للمقام

اذ لا وجه لذكر حكم من احكام مطلق الاستعارة في ذيل الكلام في

تقسيمها الى الثلثة ولما في الايضاح من قوله والترشيح ابلغ لاشتماله

على تحقيق المبالغة ولهذا كان مبناه على تناسي التشبيه والمفتاح من

قوله ومبنى الترشيح على تناسي التشبيه ينبغي ان يجعل الضمير في مبناها

في النسخة الثانية للاستعارة المرشحة ويكون اللام في قوله التشبيه

الاستعارة

١٢٢

الاستعارة اشارة الى المعهود المدلول عليه بسياق الكلام اعني الترشيح فان

قيل جعل الضمير راجعاً الى مطلق الاستعارة كما هو ظاهر قول الشارح ايضا

صحيح فانها تستدعي تناسي التشبيه وادعاء ان المشبه من افراد المشبه به

قلت قد قيل ذلك ولكن

الظاهر ان الاستعارة المطلقة لا تستدعي الا ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به

واما تناسي التشبيه فامر آخر كما يشير اليه قول المصنف فيما مر واما

التعجب والنهي عنه فللبناء على تناسي التشبيه وقد سبق منا هناك اشارة الى ما ذكرنا

هنا فان قيل كيف يصح اجتماع التجريد والترشيح مع ابتنائهما على

تناسي التشبيه الذي ينافيه ذكر ما يلايم المستعار له قلنا لا منافاة لجواز ان

يتناسى التشبيه في بعض الصفات دون بعض ثم كلامهم يدل على ان الاستعارة

المطلقة ابلغ من المجردة لانها وان لم تشتمل على تحقيق المبالغة في التشبيه فلم

تشتمل ايضاً على ما ينافيه وكانهم لم يتعرضوا له لان الامر في ابلغيتها على

المجردة سهل فان فيها ايضاً ما ينافي التشبيه اعني القرينة على ان الامر

في المجردة مزيد بعداً قوله لطف اللام فيهم لام الاسد اذ دخلت على

الماضي بعد رب ويروى بطن قوله واذا ما ابنا الكرم على ... تلخيصه

انهم في التشبيه مع الاعتراف بالمشبه وعدم تناسي التشبيه يجرون عليه

احكام المشبه به فبالاولى ان يجروا عليها احكامه في الاستعارة لان مبناها

على تناسي التشبيه قوله بيان تريد الذهاب فتقدم رجلاً الخ يشعر

بان المراد بالرجل الخطوة اذ ليس معنى قوله وتؤخر اخرى تؤخر رجلاً

اخرى ولا شك ان المراد بالذي يقدم رجلاً لا يؤخر الرجل الاخرى

بل تلك الرجل المتقدمة قال المحقق الشريف قدس سره

في شرح المفتاح معنى يقدم رجلاً ويؤخر اخرى انه يقدم رجلاً تارة

جامعة [illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)